

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

هذا الحديث كما نشاهد فيه فوائد كثيرة اه منها اولاً حرص النبي صلى الله عليه وسلم على ابلاغ الامة في المناسبات فان الرسول في فتح مكة عليه الصلاة والسلام ارشد الامة الى احكام كثيرة - [00:00:18](#)

تتعلق بمكة والى احكام كثيرة كان المشركون قد تعلقوا بها ففيه مراعاة المناسبات في الخطب والتوجيهات والمواعظ ويتمرن على هذا انه ينبغي للداعية والخطيب ان يتحرى المناسبات اقتداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:39](#) ومن فوائد هذا اي مراعاة المناسبات ان الشيء اذا جاء والناس يتشوفون اليه كان اوقع في نفوسهم واشد تأثيراً ولهذا لو ان احدا في هذا اليوم قام يخطب الناس او يعظ الناس - [00:01:11](#)

فيما يتعلق بالصيام او بالحج هل يكون له تأثير كما لو فعل ذلك في ايام الصيام او الحج ها؟ الجواب لا لا يكون له تأثير وانما كل شيء في مناسبه - [00:01:30](#)

له تأثير اكثر وابغ ومن فوائد هذا الحديث عظم هذا البيع الذي بين الرسول عليه الصلاة والسلام تحريمه ثم اين يؤخذ يا محمد إبراهيم الله ورسوله حق الله ورسوله حرمة الله ما عندنا ورسوله - [00:01:48](#)

الله ان الله حرم بيع الخمر نعم نسبة التحريم الى الله يدل على العناية به لان نسبة التحريم الله اشد وقعا على المؤمن مما لو قيل لا تفعل كذا لا تبع كذا لو قال لا تبيع تبيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام - [00:02:11](#)

لا شك ان المؤمن يتأثر بهذا لكن اذا قال ان الله حرم هذا يكون اشد وابغ في النفس ومنها ايضا هذه الصيغة كما انها ابغ من حيث انها نسبت الى الله عز وجل - [00:02:33](#)

فهي ابغ من حيث انه صرح فيها بالتحريم ان الله حرم لو كان نهيا هكذا لا تبيع لا ادعى مبدع عن النهي للكراهة لكن بعد ان قال ان الله حرم لا يمكن دعوى كراهة - [00:02:49](#)

بل هي نص في التحريم ومن فوائد ها والميتة والخنزير والاصنام ومن فوائده تحريم هذه الاشياء الاربعة لان ما حرم بيعه فهو محرم اذ لو كان حلالا ما حرم بيعه - [00:03:08](#)

ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه اي ثمنه المقابل لهذا الشيء المحرم انتبهوا لهذا الشرط او - [00:03:44](#)

اذا حرم شيئا حرم ثمنه اي ثمنه المقابل لهذا الشيء المحرم لاجل الا يرد علينا ان الحمار حرام وبيعه حلال بالاجماع. نعم لكن لو اشترى الحمار ليأكله صار حراما ولهذا نقول ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه - [00:04:03](#)

اذا كان الثمن ايه؟ مقابل هذا الشيء المحرم طيب من فوائد الحديث حرص الشرع الاثامات العقول والابدان والاخلاق والاديان والاموال وكما قال بعض الاخوان الفرد والمجتمع الفرض والمجتمع لان هذي الاشياء حرام حتى وان لم يكن في المكان الا رجل واحد - [00:04:31](#)

احرام طيب وظاهر الحديث ان الخمر بيعه حرام مطلقا فهل يستثنى من ذلك شيء الجواب لا لا يستثنى من ذلك شيء حتى وان كان بيع خمر من مسلم لكافر فانه لا يجوز - [00:05:04](#)

طيب من كافر لمسلم ها؟ من باب اولى. من كافر لكافر يصح بناء على ما يعتقدونه ولهذا لما ذكر لامير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه انهم كانوا يأخذون الخراج من الخمر - [00:05:29](#)

ثم يبيعونه عليهم نهاهم عن ذلك وقال ولوهم بيعها وخدوا اثمانها قل لهم بايعة وخدوا اثمانه وهذا يدل على ان بيعها بيعها صحيح ولولا ذلك ما صح ان نأخذ ثمنه - [00:05:52](#)

لان ثمن ما كان بيعه محرماً وفيه اي في قول عمر رضي الله عنه هذا فائدة عظيمة وهي ان من عامل بمعاملة يعتقد حلها وانت تعتقد تحريمها فان ما تأخذه منه - [00:06:11](#)

حلال حلال جائز حلال لا بأس به لو اشترى شيئاً تعتقد ان هذا الشراء حرام وان وان الملك لم ينتقل به يجوز ان تشتريه منه انت لماذا لانه يعتقد حله. يعتقد حله - [00:06:32](#)

وهكذا كل الاشياء الخلافية اذا اذا وقعت ممن يعتقد حلها وليس هناك نص تحريم بحيث لا بحيث لا يسوغ له ان يجتهد فانه فان كل انسان يعامل بما يقتضيه رأيه مثلاً - [00:06:53](#)

لو وجدنا واحد يشرب الدخان وهو يعتقد حل شرب الدخان فلا يصوغ لي ان انكر عليه ما دمت اعتقد ماذا ما دام يعتقد انه حلال لو رأيت رجلاً اكل لحم ابل - [00:07:18](#)

وملاً بطنه ثم قام يصلي بلا وضوء وهو يعتقد انه لا يجب الوضوء من لحم الابل هل انكر عليه؟ لا ما انكر عليه والصلاة بغير وضوء اعظم من شرب الدخان - [00:07:38](#)

اليس كذلك؟ اعظم بكثير. حتى ان ابا حنيفة رحمه الله في مذهبه ان من صلى محدثاً فهو كافر لانه مستهزئ بايات الله. ومع ذلك اذا كان هو يرى ان انه لا بأس انه لا ينقض الوضوء ما ينكر عليه - [00:07:56](#)

واثروا عمر هذا رضي الله عنه هو هو الاصل في هذا قال ولوهم بيعها وخلوا اثمانها طيب اي نعم اذا كان يعتقد هو يقول حلال كل شيئاً كل شي نعم. كل شيء يعتقد الانسان انه حلال وانا ارى انه حرام ماذا انكر عليه - [00:08:13](#)

الا شيئاً يخالف النص بحيث لا شغله ان يجتهد والله صلي عالنبي يجتهد كيف يا شيخ؟ المقصود يعني؟ ها؟ كيف المقصود؟ حنا الان مقصودك انت اقول كل شيء فيه خلاف - [00:08:40](#)

تري انت انه حرام والثاني يرى انه حرام لا تنكر عليه ولا يحل ولا يحق لك ان تنكر عليه لان هو يعتقد انه لانه يعتقد انه حلال الا شيئاً يخالف النص - [00:09:01](#)

بحيث لا يسوغ له الاجتهاد فيه فهذا لا شك انه يجب عليك ان تنكر يجب عليك ان تنكر تقول تعال مالك؟ اصبروا ما لك حق تعارض النص نعم قلت لكم ضربت مثلاً توافقون عليه ولا فيه اشكال عندكم - [00:09:16](#)

اكلت لحماً انا ورجل من الشافعية مذهبه مذهب الشافعي مثلاً لا يرى ان لحم الابل ينقض الوضوء واكلنا اللحم ثم قمنا نصلي انا توضأت لاني ارى وجوب الوضوء من لحم الابل - [00:09:35](#)

وهو لم يتوضأ فهل اقول له اتق الله يا اخي هذا حرام عليك وانكر عليه ما رأيكم في من يصلي بغير وضوء؟ هل ينكر عليه ولا ما ينكر؟ ينكر عليه - [00:09:51](#)

لماذا لا انكر على هذا؟ لانه يعتقد انه على وضوء وانه ليس حراماً عليه ان يصلي الان نفس الاشياء نفس الاشياء الاخرى الشيء الذي فيه الخلاف وليس فيه نص - [00:10:05](#)

يمنع الانسان من الاجتهاد فيما يذهب اليه ما لا انكر عليه لانه وش يقول؟ يقول انت تعتقد انه ما في سؤال حتى نكمل البحث لان يقول هو انت تعتقد انه حرام - [00:10:21](#)

وانا ما اعتقد انه حرام فقولك ليس حجة علي وقولي ليس حجة عليك اذا انا ربما اقول اذا انكرت علي انه حرام قلت لازم تكون حرام؟ اقول ايضاً انا انكر عليك اقول ليش تحرم نفسك - [00:10:34](#)

والاصل حل ليش تحرمه؟ ليش تمنع عباد الله مما خلق الله فمشكلة هذه انما نحن الان هنا هنا في في السعودية ما فيه احد من علمائنا فيما اعلم يقول ان الدخان حرام - [00:10:48](#)

اه نعم استغفر الله يقول ان الدخان حلال وعلى هذا فلو جاء عامي يقول والله انا بقلد ناس اخرين في غير المملكة يقولون انه حلال

ما نطيعه لان لان العامي - 00:11:06

ليس اهلا للاجتهاد لكن لو يجي واحد طالب علم من من بلاد اخرى يقول والله انا ما تبين لي التحريم ورأيناه يشرب ما ننكر عليه يعني

ما عندنا نص تقول ان الدخان حرام - 00:11:23

عندنا دخول دخول تحريمه في عمومات وعمومات والرسول عليه الصلاة والسلام لما نهى عن اكل البصل قال الصحابة قاموا

يقولون انها حرمت انها حرمت فقال انه ليس بي تحريم ما احل الله - 00:11:39

الحق عمر رضي الله عنه لما قالوا انهم يأخذون من من اهل الذمة الخراج او الجزية يأخذون خمرًا ويبيعونه ويدخلون

ثمنه في بيت المال نهاهم قال ولوهم بيعها وخدوا اثمانها - 00:11:56

بيع الخمر بالنسبة للمسلمين؟ بالنسبة للذميين؟ حلال خليهم يبيعون يبيعون الخمر لانهم يعتقدون حلها وخدوا اثمانها منه معاني الان

اعلم ان هذا الرجل باع الخمر واخذت الثمن ثمن الخمر وجعلت في بيت المال - 00:12:17

واضح الان؟ طيب نعم يا شيخ لا الان الخمر ليس حلال لهم لكن هم يعني تركوا شرع الله سبحانه وتعالى وفعلوا بمقتضى عقود حتى

هم يعني لا يعتقدون في انه حلال من الله ولكن هم يحللون بانفسهم يتتبعوا بهوهم وليس عندهم - 00:12:41

جزاك الله خيرا لست اعلم من عمر ولا اعلم من اهل العلم الذين سبقوك حيث قالوا انه لا يجوز ان نقيم عليهم الحد في شرب الخمر

لانهم يعتقدون حله اما كونهم - 00:13:02

حرم الخمر في شرائعهم فهذا يحتاج الى دليل لان الخمر في اول الشريعة الاسلامية كان حلالا نعم بالنسبة لتحريم الله سبحانه

وتعالى على هذه الامة لا لانه ميتة - 00:13:21

الشحوم هذه ميتة الرسول انما حرم بيع الميتة ومن جملتها الشحوم وسيأتي ان شاء الله في الكلام عن الميتة لان ما الان حنا في

بحث الخمر - 00:13:54